منه كظن السوء بالفجرة قال الشيخ زكريا وقوله ما الظن الخ النفي فيه لظن نفي الخبر الصادق بظن السوء وبعدم الظن اصلا فيجامع اثبات ظن السوء في الترجمة انتهى قوله قال الليث الخ رواه عبد البخاري في الباب المذكور قوله عن زيد بن الرقم هو ابو عمرو وقيل ابو عامر وقيل ابو سعد وقيل ابو سعيد وقيل ابو حمزة وقيل ابو انيسة زيد بن ارقم بن زيد بن قيس بن نعمان بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج الانصاري المدني غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة استصغره يوم احد وكان يتيما في حجر عبد الله بن رواحة وسار معه في غزوة مؤتة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعون حديثا اتفقا منها على اربعة وانفرد البخاري بخمسة ومسلم بستة روى عنه انس بن مالك وابن عباس وخلق من التابعين نزل الكوفة وتوفي بها سنة ست وخمسين وقال ابن سعد واخرون سنة ثمان وخمسين كذا في التهذيب للمصنف قوله وروينا في صحيح البخاري ومسلم الخ رواه الترمذي وهذا من باب اخبار الشخص بما فيه عند على وجه النصيحة قوله خرجنا في سفر يحتمل ان يكون سفر هم في تبوك قوله فقال عبد الله بن ابي هو المنافق قوله فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته وفي رواية للبخاري فذكرت ذلك لعمي فذكر عمي للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني فحدثته وفي رواية للطبراني فذكرت ذلك لسعد بن عبادة قال ابن النحوي في شرح البخاري والمنافاة بين ذلك فقد يحمل عمه او غيره ثم يساله النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره ويجوز ان تقول اخبرته اذا اوصلت الخبر اليه وعمه هو ثابت بن قيس بن زيد اخو ابراهيم بن زيد كانسبه عليه الامياطي ويحتمل ان يريد به سعد بن عباده لانه شيخ من شيوخ قبيلة الخزرج ويحتمل ان يراد عمه رواح امه ابن رواحه وقد اعبد الله بن ابي ما فعل عشرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال محمد بن يوسف يعني ابنه ووقف فقال والله لا تبرح حتى تقول انك الاذل ورسول الله صلى الله عليه وسلم الاعز فلم يبرح حتى قالها قوله وذكر الحديث تمامه فارسل الى عبد الله ابن ابي فساله فاجهد عينه ما فعل فقالوا والذي بعثك بالحق رسول الله صلى الله عليه وسلم لوضع في نفسي مما قالوا واشد حتى انزل الله تصدق قوله وفي الصحيح اخرجه البخاري ومسلم واخرجه البيهقي وفي بعض روايات البخاري رجل كمسيك واختلف في ضبطه هل هو بكسر الميم وتشديد المهملة او بوزن عظيم وللمعنى يحتمل قال الحافظ بن حجر في فتح الباري نقلا عن النهاية المشهور عند المحدثين فتح الميم وتخفيف الكاف وعند اللغويين كسر الميم وتشديد السين والذي رايته في النهاية مسيك مثال حيل وزنا ومعنى وقال ابو موسى انه مسيك بالكسر والتشديد بوزن حمير وسكير اي شديد الامساك لماله وهو من ابنية المبالغة قال وقيل المسيك البخيل الا ان المحفوظ الاول انتهى

قوله حديث هند هو هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية العبشمية زوج ابي سفيان بن حرب وهي ام معاوية بن ابي سفيان اسلمت في الفتح بعد اسلام زوجها بيسيرة وحسن اسلامها وشهدت اليرموك مع زوجها ابي سفيان توفيت اول خلافة عمر في اليوم الذي مات فيه والدها ابي بكر الصديق رضي الله عنهم وروي الازرقي ان هندا اهدت لما اسلمت جعلت في بيتها نصب صنما تقدسه فلذة فلذة وتقول كنا منك في غرور وفي تاريخ دمشق ان هند اهدته قدمت على معاوية في خلافة عمر رضي الله عنه روى عنها انها معاوية وعائشة رضي الله عنهم كذا في تهذيب المصنف قوله وقولها هو بالجر عطفا على هند واللام في للنبي صلى الله عليه وسلم للتبليغ قوله ان ابا سفيان رجل شحيح في الحديث سماع كلام الاجنبي عند الافتاء والحكم وذلك ما في معناه وفيه جواز ذكر الانسان بما يكرهه اذا كان للاستفتاء والشكوى ونحوه وفيه جواز خروج الزوجة من بيتها لحاجتها اذا اذن لها زوجها في ذلك او علمت رضاه واخذ منه بعضهم جواز الدعوى والحكم على الغائب قال المصنف ولا يصح هذا الاخذ لان ابا سفيان كان حاضرا بالمدينة وشرط القضاء على الغائب ان يكون غائبا من البلد او مستترا لا يقدر عليه او متعززا او نحو ذلك مما الشرط في ابي سفيان موجود فلا يكون قضاء على غائب بل هو افتاء وسكت المصنف عن ما في الحديث لان المقصود منه وهو جواز ذكر الانسان بما يكره اذا كان على وجه الاستفتاء لا يكون محرما حاصلا بما ذكره وروجه الاستدلال بسكوته صلى الله عليه وسلم وعدم انكاره عليها قولها تحصي لانفاقك في موضع الاستفتاء والله اعلم قوله وحديث فاطمة بنت قيس اي وفي الصحيح ايضا حديث فاطمة وقد اخرجه مسلم واصحاب السنن الاربعة كما في التيسير للمديني واصله عند البخاري في مسند العشرة دون ما في الحديث وفاطمة بنت قيس بن خالد الاكبر بن وهب ابن ثعلبة الفهرية القرشية وهي اخت الضحاك بن قيس قيل كانت اكبر منه بعشر سنين وكانت من المهاجرات الاول ذات عقل وافر وكمال وفي بيتها اجتمع اصحاب الشورى روى لها عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة واربعون حديثا اتفق الشيخان منها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وهو بعض هذا الحديث وهو قولها لا نفقة ولا سكنى للمعتدة وانفرد البخاري بواحد وانفرد مسلم بواحد ولبقية ذلك والباقي لمسلم وهي طوال كلها روى عنها ابن المسيب وعروة والشعبي وباخرت وفاتها قوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم لها اي لما خطبها معاوية وابو جهم بعد انقضاء عدتها واستشارت النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اما معاوية فصعلوك والمراد منه معاوية بن ابي سفيان فاجاب النصر بانه كذلك في مسلم قال المصنف وهو الصواب وقيل انه معاوية اخر وهو غلط نبهت عليه لئلا يغتر به والصعلوك بضم الصاد وسكون العين المهملتين الفقير والجمع صعاليك كما جاء في رواية لمسلم صعلوك لا مال له فانه تجارفان من المعلوم انه كان

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)